University of Benghazi
Faculty of Education Al marj
Global Libyan Journal

جامعة بنغازي
كلية التربية المرج
المجلة الليبية العالمية

العدد الثاني عشـــر - ديسمبر 2016

طرق التعليم والإجازات العلمية في الأندلس (في القرنين 6-7هـ/12-13م)

د. تهاني سلامة حسن سلامة.
(عضو هيئة التدريس بقسم التاريخ – كلية الاداب والعلوم المرج – جامعة بنغازي – ليبيا)

طرق التعليم والإجازات العلمية في الأندلس

(في القرنين 6-7هـ/12-13م)

Abstract.

The first people of Andalusia education great care, Vtaddt his ways, and varied depending on the variety and multiplicity of science, and available Andalus on scientific permits a variety of ways to evaluate the educational attainment of students of science, who knocked in their studies and education Mokhtlvh .olashk scientific fields that the methods of education, especially in education importance, as is the teaching aids they are implemented education goals and objectives, which are to be deserving of what research and study, they reflect the interest of science and scientists to facilitate the presentation of the people with ease and pleasure. The importance of the study of this subject in the fact sheds light on an important period in the history of Andalusia, was replete with scientific and intellectual activity, the goal of her research is to show the extent of the contribution of scholars of Andalusia in enriching the educational process, and the preparation of teachers and qualified to carry the flag for them, holding councils scientific seminars, and graduation The scientists maintain, readers and modernists and others. And ease of presentation was divided into two sections Thread: The first teaching methods, and the second academic degrees.

مقدمه:

أولى أهل الأندلس التعليم عناية كبيرة،فتعددت طرقه وتنوعت تبعا لتنوع وتعدد العلوم ،وتوافرت الأندلس على إجازات علمية بأساليب متنوعة لتقويم التحصيل العلمي لطلبة العلم، الذين طرقوا في دراستهم وتعليمهم ميادين علمية مختلفة.ولاشك أن لطرق التعليم أهمية خاصة في التعليم ،إذ هي الوسائل التعليمية التي تنفذ بها أهداف التعليم وغاياته،وهي أحق ما يكون بالبحث والدراسة، فهي تعكس مدى اهتمام العلماء بالعلم وتسهيل عرضه للناس بكل سهولة و يسر.

يتناول هذا البحث طرق التعليم والإجازات العلمية في الأندلس (في القرنين 6-7هـ/ 12- 13م) فقد عرفت الأندلس خلال هذه الفترة طرق خاصة لنشر العلم،وعرض قضاياه ،تلائم ميول الطلبة واتجاهاتهم وقدراتهم ،وكان للعلماء إجازات علمية عديدة ،تؤهل تلامذتهم لحمل العلم عنهم والتصدي للتدريس والرواية.

وتكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في كونه يسلط الضوء على فترة مهمة في تاريخ الأندلس ، كانت تزخر بالنشاط العلمي والفكري، كان الهدف من بحثها هو بيان مدى إسهام علماء الأندلس في إثراء العملية التعليمية، وإعداد الأساتذة وتأهيلهم لحمل العلم عنهم، وعقد المجالس والحلقات العلمية،وتخريج العلماء والحفاظ والقراء والمحدثين وغيرهم.و تسهيلا للعرض تم تقسيم الموضوع إلى مبحثين : الأول طرق التعليم،والثاني الإجازات العلمية.

أولا: طرق التعليم.

دراسة الحديث وروايته هو الأصل والأساس الذي قامت عليه الحياة العلمية عند المسلمين في القرون الأولى ، فقد حرص علماء الحديث على نقل حديث الرسول ﷺ بكل دقة وأمانة ، وحددوا ثماني طرق لتحمل الحديث وأدائه ، وهذه الطرق : السماع من الشيخ ، القراءة عليه ، المناولة ، الكتابة ، الإجازة ، إعلام الراوي للطالب بأن هذه الكتب من مروياته ، وصية الشيخ بكتبه للطالب ، الوجادة أي وقوف الطالب على خط الراوي (1). ومع ظهور الاهتمامات العلمية في فروع العلم كافة ،غدت طرق المحدثين في الرواية هي المتبعة في تحصيل أغلب العلوم ، وخاصة ماله اعتماد على الرواية كالعلوم الشرعية وعلوم اللغة العربية والسير والأخبار التاريخية ، وتداول العلماء كتب العلم المختلفة رواية بإحدى هذه الطرق وأجازوا بها طلبة العلم (2) وفيما يلي سنتحدث عن أبرز طرق التعليم والإجازات العلمية المتبعة في الأندلس،مع ضرب أمثلة لها من واقع الحياة العلمية الأندلسية في هذه الفترة .

1- السماع :

وهو أن يسمع الطالب من لفظ شيخه ، سواء حدثه الشيخ من كتاب يقرؤه أم من محفوظاته ، وسواء أملى عليه أو لم يمل (3). وإذا أراد طالب العلم أن يؤدي علماً أخذه عن شيخه بهذه الطريقة فعليه أن يوضح صورة أخذه فيقول :" سمعت على الشيخ أو سمعت من الشيخ ، حدثني أو حدثنا الشيخ ، أخبرني أو أخبرنا الشيخ ،أو أنبأني أو أنبأنا الشيخ "(4).

ويعد السماع أول طرق الأداء والتحمل تاريخياً ، وهو على طريقة الرعيل الأول من الرواة ، فهو يمثل امتداداً لتحمل الحديث وأدائه في عصر الرسالة والعصور التالية ، والذي كان تحديثاً غالباً ثم تحديثاً وإملاء بانتشار الكتابة والتدوين. وعلماء الحديث هم أول من اتخذ من السماع طريقاً لنقل الحديث الشريف ووضعوا قواعده وأصوله ، فالسماع هو الطريقة الفطرية في نقل الأخبار بين الناس (5).

والسماع كما ذكرنا ينقسم إلى إملاء و تحديث ، سواء كان من حفظ الشيخ أو قراءة من الكتاب ، وهو أرفع درجات الرواية عند الأكثرين (6). وإذا حاولنا تتبع المراحل التاريخية للسماع ، فإننا نجد أن السماع كان في البداية تحديثاً دون إملاء ؛ وذلك لأن الرسول ﷺ نهى أن يكتب عنه شيء غير القرآن فعن أبي

سعيد سعد بن مالك الخدري (ت: 74هـ/693م) أن رسول الله ﷺ قال:" لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج"(7) وقد نهى عن الكتابة عنه حين خاف أن يلتبس حديثه بالقرآن ، والقرآن آنذاك لم يكن محفوظاً في الصدور ولا في المصحف عندهم. ولكن عندما انتشر القرآن الكريم وكثر حفظته ودون في المصاحف انتفت العلة من النهي السابق ، وأصبح السماع تحديثا وإملاء ومع توالى العصور الإسلامية ، وما ترتب على ذلك من طول الأسانيد وكثرة المؤلفات في أفرع العلم المختلفة ، وجدت الحاجة إلى التدوين ، لأن ذلك مدعاة لنشر العلم بين الناس في مختلف الأمكنة والعصور(8).

وعلى كل حال، فإن التحديث المصاحب بالإملاء ، أعلى صور السماع منزلة وأدعى إلى الثقة في المادة العلمية المحصلة ، لأن الشيخ والطالب كليهما يكونان بعيدين عن الغفلة ، كما أن المقابلة التي تجرى في العادة بين أصل الشيخ وما كتبه الطالب مدعاة للاطمئنان على صحة النص ومطابقته للأصل(9).

حرص طلبة العلم في الأندلس على السماع ممن كانت روايته للكتب بالسماع المتصل إلى مؤلفيها ، فهذا علي بن محمد القرطبي (ت: 574هـ/1178م) أحد المقرئين بجامع قرطبة، كان محدثاً ثقة صحيح السماع،انفرد في وقته برواية شهاب الأخبارفي الحكم والأمثال والآداب من الأحاديث النبوية عن العبسي عن القضاعي مؤلف هذا الكتاب (ت: 454هـ/ 1062م) سماعاً متصلاً فأخذه عنه الناس رغبة في علو إسناده (10). وفي بعض الأحيان كان طالب العلم لا يكتفي بسماع المادة العلمية من الشيخ فقط، بل يحاول تكرار السماع من زملائه الذين شاركوه السماع من الشيخ ،فقد كان أبوبكرمحمد بن خير الإشبيلي (ت: 575هـ/1179م) إذا انتهت حلقة شيخه يطلب من زملائه إعادة ما قاله الشيخ ، ليتأكد من سماعه، مخافة أن يكون سماعه على غير ما قصده الشيخ (11) .

نال الحديث عناية خاصة من العلماء بالأندلس فعقدوا المجالس لإسماعه، وكان بعضهم يتخذ مواسم معينة كشهررمضان،حيث يفد الطلاب من مختلف المدن الأندلسية لحضورهذه المجالس وكانت أعداد الطلاب تزداد تبعاً لمكانة الشيخ وعلو إسناده (12) .كما كانت للكتب التي تسمع في هذه الحلقات، دور في اجتذاب الطلاب إلى تلك المجالس، وقد كان موطأ الإمام مالك وصحيحا البخاري ومسلم، وجامع الترمذي ، من أبرز كتب الحديث التي تسمع وتدرس في مجالس السماع في بلاد الأندلس، من ذلك أبوالمغيرة عوف بن أحمد الزهري (كان حيا سنة 531هـ/1136م) أخذ عن أبي الحسن شريح بن محمد وسمع منه صحيح البخاري في شهر رمضان (13). وكان بعض العلماء لا يقتصر في إسماعه على مصنف واحد، بل يراوح في المجلس الواحد بين مصنفين، ومن هؤلاء أبو عمر أحمد بن عات الشاطبي (ت:609هـ/1212م) وكان من أكابر المحدثين، وجلة الحفاظ المسندين للحديث والأدب، كان في مجلس سماعه يقرأ الموطأ والبخاري، حيث كان يقرأ من كل واحد من الكتابين نحو عشر أوراق عرضاً بلفظه، حتى إذا انتهى الكتابان أعاد إسماعهما مرة أخرى لطلبة آخرين (14).

يعد أبو محمد عبد الله بن سليمان بن حوط الله (ت: 612هـ/1215م) وأخوه أبو سليمان داود بن سليمان (ت: 621هـ/ 1224م) من أوسع أهل الأندلس رواية في هذه الفترة، فقد تجولا في معظم المدن الأندلسية للسماع على علمائها، والأخذ عن رواتها، كما رحلا إلى المشرق والتقيا بمشاهير علمائه، وحصلا من خلال ذلك على علم غزيرفي ميادين علمية مختلفة، وكانا في تحصيلهما العلمي يعتمدان على اللقاء المباشر بالشيوخ،والسماع اللفظي منهم، وقد طبقا هذا الأسلوب في تدريسهما، فلم يمنحها الإجازة لأحد من طلابهما إلا بعد سماع المادة العلمية المستجاز لها (15). وكان لتولي الأخوين للقضاء في عدد من المدن الأندلسية فرصة عظيمة لنشرالعلم، فقد حرص كل منهما على عقد حلقات السماع ، في كل بلد يحل فيه، ولشهرة هذين العالمين، فقد كان طلاب العلم يفدون من جهات الأندلس المختلفة للتتلمذ عليهما (16). وتتوفر أمثلةعن سماع بعض مصنفات الحديث في الأندلس منها:

أبوعبدالله محمد بن إدريس الغرناطي (ت:527هـ/1132م) سمع من بكار بن الغرديس صحيح البخاري، وأبو عبدالله محمد بن أحمد بن مروان البلنسي (ت: 547هـ/1152م) سمع من طارق بن يعيش سنن أبي داود (17) وأبوجعفر أحمد بن يوسف بن إسماعيل الباجي(ت:557هـ/1191م) سمع من أبي عبدالله بن شبرين صحيح البخاري، وأخذ الناس عنه،ومحمد بن ميدمان بن بخوت القرطبي (ت:573هـ/1177م) سمع من عباد بن سرحان جامع الترمذي، وأبو الحسن علي بن محمد بن هذيل (ت: 564هـ/1168م) سمع من أبي الحسن طارق بن يعيش صحيح مسلم وسنن أبي داود والشهاب للقضاعي، وسمع من أبي عبد الله بن سعادة جامع الترمذي (18) وأبو القاسم أحمد بن محمد بن خلف الإشبيلي (ت:588هـ/1192م) سمع من أبي الحسن شريح بن محمد صحيح البخاري، ومحمد بن يحيى بن محمد الإشبيلي (600هـ/1203م) سمع من أبي الحسن بن شريح صحيح البخاري، وسمع من أبي بكربن طاهر موطأ مالك (19) وأحمد بن محمد بن عبد الله القرطبي (ت:611هـ/1214م) سمع من أبي جعفر البطروجي مصنف النسائي وصحيح مسلم وأخذ الناس عنه،وأبو زرعة روح بن أحمد القرطبي (ت:620هـ/1223م) سمع من أبو القاسم بن بشكوال موطأ مالك، وأبو الحسن محمد بن أحمد البلنسي (ت:624هـ/ 1226م) سمع من أبو الحسن بن هذيل الموطأ وصحيح البخاري (20).

ولم يقتصر استخدام طريقة السماع في التعليم على مصنفات الحديث فقط، بل كان السماع من الطرق التي اتبعها العلماء في تدريس العلوم الأخرى كعلوم القرآن وعلوم اللغة العربية وآدابها وغيرها، وإذ ذكرنا أمثلة من سماع مصنفات الحديث في هذه الفترة، نتبعها بذكر أمثلة من سماع مصنفات العلوم الأخرى على النحو التالي:

أبو عامر محمد بن محمد الشاطبي (ت:541هـ/ 1146م) سمع من الفقيه أبوبكرمحمد بن حيدرة كتاب التمهيد لأبي عمربن عبد البر، وطارق بن موسى بن يعيش البلنسي (ت:549هـ/ 1154م) سمع من الشريف أبو عبد الباقي الزهري كتاب الإحياء لأبي حامد الغزالي (21) وأبو عبد الله محمد بن مالك الفهري الشريشي (ت:592هـ/1195م) سمع من أبي القاسم بن جهورمقامات الحريري، وإبراهيم بن علي بن إبراهيم الخولاني (616هـ/1219م) سمع من أبوعبدالله بن عبد الرازق الكامل لأبي أحمد بن عدي (22) ومحمد بن أحمد بن عبيد النفزي الشاطبي (ت:616هـ/ 1219م) سمع من أبوالحسن بن هذيل التيسيرلأبي عمروالمقرئ ،ومحمد بن طلحة بن محمد بن حزم اليابري (ت: 618هـ/ 1221م) سمع من أبو بكربن الجد كتاب سيبويه، وسمع من أبا زيد السهيلي كتابه الروض الأنف في شرح السير لابن إسحاق (23) ومحمد بن علي بن محمد الغافقي (ت:624هـ/ 1226م) سمع من ابن محمد بن عاشر كتاب الجامع البسيط وبغية الطالب النشيط في شرح المدونة، وإبراهيم بن محمد بن غالب المرسي (ت:635هـ/1237م) سمع من أبي موسى الجزولي إملاءه على الجمل للزجاجي المسمى بالقانون والاعتماد (24).

وعلى الرغم من أن السماع في الأصل يركز على النصوص وحرص العلماء على تسلسل روايتها بدقة، إلا أن التطبيق العملي لطريقة السماع لا يكتفي بترديد النصوص وتصحيحها وتقويم قراءتها فحسب، بل إن الشيخ في الحلقة يتولى الشرح والتعليق على النص، والإشارة إلى مواضع الخلاف ويورد آراءه التي توصل إليها نتيجة لدراساته وأبحاثه، وقد يكتب الطلاب هذه الشروح والتعليقات على حواشي الكتاب المشروح أو في كراسة مستقلة ،وفي أحايين كثيرة تكون هذه الشروح والتعليقات أصلاً لكتاب مستقل (25).

والأصل أن يكون الشيخ هو الذي يقرأ سواء من حفظه أم من أصله ، ولكن قد توجد أحوال لا يكون الشيخ هو القارئ كأن يكون كفيفا أولا يحفظ النص الذي يسمعه ، وعلى كل حال فإن الشيوخ يفضلون

اتخاذ قراء من طلابهم ليقرءوا النصوص بين أيديهم في حين يتولون الشرح والتفسير للمادة المقروءة ، ولعل العلماء اتبعوا هذا التقليد حتى يمكن للطلاب تبين الفرق بين النص والشرح (26) وقد جرت العادة بأن يكون جلوس القارئ على كرسي بجانب الشيخ، ويمسك الأصل الذي يسمع منه الشيخ ويتلو فقرات من المتن فيتصدى الشيخ للشرح والتعليق (27).

ولابد لمن يتولى القراءة بين يدي الشيوخ من توفر صفات ومميزات معينة لكي يقوم بما أوكل إليه على الوجه الأكمل ، ذلك أن مهمة القارئ في الحلقة هي إيصال النص ـ بقراءته قراءة صحيحة ـ إلى الشيخ وإلى السامعين على حد سواء،ولذلك لا بد أن يمتاز القارئ بالنباهة والفصاحة و جهارة الصوت ، وأن يكون على دراية بأنواع الخطوط حتى يستطيع تجنب الخطأ أو التصحيف ،كما أن سعة ثقافة القارئ تبعده عن الخطأ في نطق بعض الألفاظ التي تعرض له أثناء قراءته، كالأعلام والمصطلحات العلمية (28) هذا وقد وصل بعض القراء في تحصيلهم العلمي إلى مرتبة عالية، ومن هؤلاء أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن ذي النون الحجري (ت: 591هـ/ 1194م) فقد كان شيوخه يستحسنون قراءته، ولما حصل العلم وقعد للتدريس بعد صيته وعلا ذكره وتسامع طلاب العلم بمكانته العلمية ، فكانوا يرحلون إليه للسماع منه ، والأخذ عنه لعلو إسناده ومتانة عدالته (29).

والعادة المتبعة في حلقات السماع أنه عند انتهاء الطالب من سماع كتاب معين ، فإنه يطلب من شيخه أن يوقع على نسخته شهادة تفيد أنه قد سمع هذا الكتاب منه ، وهذه الشهادة بالإضافة إلى أنها تثبت سماع الطالب هذا الكتاب من الشيخ، فهي أيضاً تثبت مطابقة نسخة الطالب لأصل الشيخ ، والغالب أن يكتب السماع في مكان بارز من الكتاب كصفحة العنوان مثلاً (30) وللسماعات المثبتة على المخطوطات فائدة كبيرة لدارس الحياة العلمية عند المسلمين ، ففيها معلومات قيمة عن أساليب التدريس، وأسماء الأعلام من العلماء والشيوخ ، كما تحوى معلومات دقيقة عن تاريخ السماع ومكانه (31) .

2- القراءة :

تعد القراءة أشهر طرق التعليم ، وتتحقق بأن يقرأ الطالب على الشيخ وهو يسمع ، وتسمى هذه الطريقة عرضاً حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ (32) وتتحقق القراءة سواء كان الطالب هو القارئ ، أو قرأ غيره وهو يسمع ، أو قرأ من كتاب أو من حفظه، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أو لا يحفظ لكن يمسك أصله هو أو ثقة غيره (33). والقراءة معتبرة عند جمهور العلماء ، وتعد الأكثر شيوعاً في تعليم القراءات القرآنية ، كما أنها تستخدم عامة في العلوم الشرعية وعلوم اللغة ، ويمكننا تبين هذه الطريقة من خلال تراجم الأعلام التالية :

أبوجعفر أحمد بن سعيد السرقسطي (ت:520هـ) وكان مقرئا مبرزا،أقرأ القرآن بالسبع وعلم اللغة العربية، وأخذ عنه الناس،وأبو العباس أحمد بن خلف بن عيشون الإشبيلي (ت: 531هـ/ 1136م) وكان إماما في القراءات وأخذ عنه جلة علماءعصره (34) وأبو العباس أحمد بن محمد بن حرب المسيلي (ت: 539هـ/1144م) وكان من أهل التجويد والعناية بالحديث، تصدر للإقراء وأخذ عنه الناس،وأحمد بن محمد بن سعيدالأنصاري (ت:562هـ/1166م) وكان محدثا مقرئا مفسرا أصوليا، تصدر لإقراء القرآن واللغة العربية والأدب (35) وأحمد بن موسى بن هذيل العبدري (ت:570هـ/1174م) أقرأ القرآن وروى عنه جلة من الناس، وأحمد بن عبد الرحمن بن جزي البلنسي (ت:583هـ/1187م) وكان ثقة عدلا، تصدر لإقراء علم الفرائض والحساب وانتفع به الناس (36) وأبو جعفرأحمد بن محمد المرسي (590هـ/1193م) أقرأ القرآن والعربية وعلم الحساب وانتفع به الناس،وأحمد بن محمد بن مقدام الإشبيلي (ت: 604 هـ/1207م) وكان إماما في علم القراءات،أقرأ الناس وأخذ عنه الكثير(37) ومصعب بن محمد بن مسعودالخشني (ت: 604هـ/ 1207م) وكان أستاذا نحوياً محدثاً جليلاً أقرأ الناس وأخذ عنه الكثير، وأبو بكر محمد بن سليمان الشاطبي (ت:612هـ/1215م) وكان من اهل العلم والأدب، أقرأ

مقامات الحريري، وأخذ الناس عنه،وأبو بكربن أحمد بن عبد الملك النفزي (ت:625هـ/1227م) وكان مقرئا مبرزا، أقرأ القرآن بالسبع وأسمع (38).

تعد قراءة الطالب على الشيخ حفظاً من قلبه أومن كتاب ينظر فيه، أو قراءة غيره وهو يسمع أفضل وأثبت في الرواية لاعتماد الشيخ ـ في تقويمه لقراءة الطالب ـ على حاستي السمع والبصر (39). وبصفة عامة علماء الحديث يفاضلون بين صور القراءة، فأعلاها تلك التي تعتمد على الأصل المكتوب سواء من جانب الطالب القارئ أو الشيخ المستمع، فقراءة الطالب بهذه الصورة أثبت في الرواية ؛ كما يتم من خلالها مقابلة نسخة الطالب بأصل الشيخ (40). ويذهب معظم علماء الحديث إلى أن القراءة دون السماع فهي تليه في المرتبة الثانية ، ويرى الإمام مالك التسوية بينهما ، بل يرى أن القراءة أرفع من السماع ، ويعلل الإمام مالك لمذهبه هذا بأنه في حال قراءة الشيخ وسماع الطالب ربما سها الشيخ أو غلط فيما يقرؤه فلا يرد عليه الطالب السامع ، إما لأنه جاهل لا يهتدى للرد، أو لهيبته لشيخه ، أو يكون غلط الشيخ في موضع خلاف فلا يرده عليه لظنه أن هذا هو مذهب الشيخ فيُحمل الخطأ صواباً ،بينما يستبعد حصول هذه الأحوال إذا كان الطالب هو الذي يقرأ لأن الشيخ سيكون فارغ الذهن ومتيقظاً لقراءة الطالب فيرد عليه الخطأ، وقد يرد عليه أيضاً غير الشيخ ممن حضرقراءته، كما لا يعد لطالب العلم المبتدئ مذهب في المسائل الخلافية ، لذلك فرد الخطأ عليه في هذه المواطن ممكن (41).

وإذا أراد طالب العلم أن يؤدى علما أخذه عن شيوخه بهذه الطريقة فعليه أن يوضح صورة أخذه فيقول:" قرأت على الشيخ وهو يسمع" ، وإن كان القارئ غيره يقول :" قرئ على الشيخ وهو يسمع وأنا كذلك أسمع أو سمعت من الشيخ قراءة عليه "(42). وذهب بعض العلماء إلى جواز استعمال الصيغ الخاصة بالسماع كحدثنا وأخبرنا، وسمعت، لأنهم يساوون بين القراءة والسماع، بينما منع آخرون استعمال هذه الصيغ على إطلاقها، بل لا بد من تقييدها بلفظة القراءة فيقول الراوي: حدثنا الشيخ قراءة عليه، أخبرنا قراءة عليه، أو سمعت من الشيخ قراءة عليه (43).

ولما كان الأصل في القراءة اعتمادها على أمهات الكتب المؤلفة من قبل، والتي كانت الأساس والمنطلق لتلك الدراسات التي قام بها علماء المسلمين ، لم يفرض العلماء كتبا معينة على طلابهم، بل الطالب هو الذي يختار الموضوع الذي يود قراءته ، وقد يرشده الشيخ إلى الكتب التي تبحث هذا الموضوع ، ويقرأ الطالب أو غيره الكتاب الذي يراد درسه بحضور الشيخ، وحينئذ يتحقق اطلاع الشيخ على المعلومات التي احتواها الكتاب، أو الكتب التي تدرس بإشرافه وبحضرته (44).

حرص العلماء على توثيق قراءة طلابهم ،والتأكد من مطابقة ما يقرؤون لأصولهم، فقد أورد أبو الحسن علي بن محمد الرعيني الإشبيلي (ت: 666هـ/ 1267م) صورة من صور قراءته على شيوخه، فقد ذكرأنه قرأ أجزاء من موطأ الإمام مالك على شيخه أبي الحسن سهل بن مالك الغرناطي (ت:639هـ/1241م) يقول الرعيني واصفا حرص الشيخ على متابعة قراءته: "وكان يمسك علي أصوله العتيقة ويصيح إلي بسمعه، ويريني كل سطرأقرأه عليه بأصبعه، وربما قرأ علي بلفظه مواضع يلحقه الشك في سماعه لها للثقل الذي كان ي سمعه نفعه اللهفلم يكن يسامح في شيئ يقع الشك فيه عنده".(45) كما أن هذا الحرص من العلماء قد جعلهم لا يقتصرون على أصولهم فقط في تقويم قراءة طلابهم، بل يعتمدون على أصول مشاهير العلماء، أبو الحسن الرعيني السالف الذكرعندما قرأ على شيخه أبي الحسن علي بن محمد الشاري (ت: 649هـ/1251م) صحيح البخاري كان معتمده في تقويم قراءته عليه عدداً من الأصول منها أصل الأصيلي (*) وأصل القابسي (*) وأصل ابن ورد (*) وأصل ابن خير الإشبيلي(*)(46). والغالب في القراءة أن تكون فردية ، وفي هذه الحالة فإن الطالب يختار الكتاب الذي يود عرضه ، ويقرؤه منفرداً ، وتتوفر أمثلة على القراءة الفردية نورد جملة منها على النحو التالي :ـ

أبوالعباس أحمد بن خلف بن سعيد اليحصبي الداني (ت: بعد522هـ/1128م) كان يقصده أبوعبدالله بن سعيد الداني لقراءة الحساب ،وأبوعبدالله محمد بن مالك الفهري (ت:593هـ/1196م) أخذ كتاب البيان والتبيين للجاحظ قراءة على أبي عبدالله بن الأحمرالقرشي (47) وأبو الحسن ثابت بن محمد بن يوسف الكلاعي (ت:628هـ/1230م) كان يقصد أبوعبدالله بن مالك الميرتلي لقراءة كتاب سيبويه، ويقصد أبو الحسن بن كوثر لقراءة كتاب جامع الترمذي، وأبو الحسن علي بن محمد الإشبيلي (كان حيا سنة: 539هـ /1144م) كان يقصده أبوبكر بن طاهر الخدب وأبو الوليد بن نام لقراءة كتاب سيبويه (48) وأبوبكرمحمد بن خير الإشبيلي (ت:575هـ/1179م) أخذ كتاب الكافي في القراءات لمحمد بن شريح قراءة على ابنه شريح منفردا (49).

وبالإضافة إلى مجالس القراءة الفردية وجدت مجالس للقراءة الجماعية ،وفي هذه الحالة فإن طريقتي السماع والقراءة تتحققان في وقت واحد، فالمجالس الجماعية تتنوع فيها محاور الدراسة ولا تعتمد على كتاب معين تتم قراءته من قبل الشيخ أو الطالب ، بل تقرأ فيها عدة كتب في مواضيع علمية مختلفة سواء في علم الفقه أو علم الحديث أو علم العربية وغيرها من العلوم (50) ومن نماذج مجالس القراءة الجماعية مجلس الشيخ الفقيه المقرئ أبو زكرياء يحيى بن زكرياء بن البلنسي (ت:619هـ/1222م) كان يبدأ مجلسه بالقراءات القرآنية وقراءة الكافي في القراءات لأبي عبد الله بن شريح (51).

وسواء كانت القراءة فردية أو جماعية كان طلاب العلم ـ حرصاً منهم على تحصيل العلم ـ يأخذون الكتاب الواحد بعدة طرق بالسماع على الشيخ ، والقراءة ، وسماع الآخر ، بل إن بعض الطلاب كان يقرأ الكتاب على أكثر من عالم ليحيط بالروايات المختلفة ويزيد من إتقانه وليتعمق في فهم ما يحويه من علم، فأبويحيى صهيب بن عبد المهيمن (ت: 631هـ/ 1233م) أخذ عن أبيه عن جده أبي الجيش مجاهد بن محمد الجياني (ت: 585هـ/ 1189م) كتاب الموطأ بين قراءة وسماع حدثه به عن أبي جعفربن غزلون وعن أبي علي الصدفي (ت: 514هـ/ 1120م) ثم سمع هذا الكتاب أيضاًعلى أبي بكرمحمد بن الجد (ت:586هـ/ 1190م) وأبي عبد الله محمد بن سعيد بن زرقون (ت: 586هـ/ 1190م)(52).

3 - الحوار:

ولهذه الطريقة أثرها في شحذ الذهن، وتقوية الحجة والتمرن على سرعة التعبير، والتفوق على الأقران، وتعويد المحاورين الثقة بالنفس، والقدرة على الارتجال، ولهذه الأسباب عنى بها العلماء وشجعوا طلابهم عليها ، فكان الطالب يخالف أستاذه في الرأي أحياناً مع مراعاة التأدب والاحترام. وتبدأ طريقة الحوار بطرح سؤال من الطالب على الأستاذ ، ثم يبدأ الأستاذ في الإجابة على السؤال مبيناً كل جوانبه وخفاياه، وما يترتب عليه، أو أن الأستاذ نفسه يفترض السؤال كما لو كان موجهاً إليه ، ثم يبدأ هو في الإجابة عن هذا السؤال (53).

ولاشك أن هذه الطريقة تختلف عن طريقتي السماع والقراءة المعتمدتين على قراءة كتاب معين ، تتم قراءته من قبل الشيخ أو الطالب ويدور الشرح على الموضوعات التي يحتويها هذا الكتاب ، ولكن في هذه الطريقة يتنوع محور الدراسة؛ فقد يكون كتابا تدور حوله المحاورة والمناقشة والمباحثة بين الطالب وشيخه (54) وقد يكون موضوعاً في تخصص ما، وقد كانت لأبي علي الحسن بن علي الهاشمي (ت:623هـ/1226م) مجالس تعتمد على الوحدة الموضوعية، فيختار الشيخ أو أحد الطلبة أحد الموضوعات وتدورحوله المناقشات، وقد ذكر أبو الحسن الرعيني (ت:666هـ/1267م) أنه كثيرا ما يحضرمجالس هذا الشيخ التي تبحث فيها موضوعات مختلفة من علم العربية (55).

كما قد تكون بداية الحوار والمناقشة بين الشيخ وطلابه عبارة عن سؤال يوجهه أحد الطلبة إلى الشيخ، وتكون الإجابة عن هذا السؤال ميداناً لطرح قضايا علمية مرتبطة بهذا السؤال يشارك في طرحها الشيخ والطلاب على حد سواء ، كذلك ترتكز طريقتا السماع والقراءة على جهد الشيخ في تقويم النص المقروء

وفي الشرح لذلك النص، في حين نرى مشاركة الطالب الفاعلة في طريقة الحوار واضحة بينة (56) فالطالب أحياناً ينبه شيخه إلى قضايا علمية قد تكون خافية عليه ، وذلك مثل ما وقع في حلقة عبد الله بن الحسن الأنصاري القرطبي (ت:611هـ/ 1214م) فقد كان يوماً يشرح لطلابه موضوعاً يتعلق بعلم العروض، وعلى الرغم من أن ابن القرطبي تحدث في هذا الموضوع وشرح غوامضه إلا أن أحد الطلاب أخذ يناقش الشيخ ويورد قضايا علمية لم يتعرض لها في شرحه ،عندها أحس ابن القرطبي بالتقصير وكف عن مناقشة الطالب ريثما يتمكن من دراسة جوانب الموضوع ، ولما انتهت الحلقة انصرف إلى منزله وأخذ في دراسة كتب علم العروض لديه حتى فهم أغراضه وحصل قوانينه (57).

ولا شك أن الاستفادة العلمية باستخدام هذه الطريقة لا تطال الطالب فقط بل إن الأستاذ ـ بتواضعه طبعا ـ يمكن أن يستفيد من بعض الأفكار التي يطرحها الطالب، ومن ذلك ما ذكره محمد بن عبد الملك المراكشي ـ صاحب كتاب الذيل والتكملة ـ عن شيخه أحمد بن محمد القضاعي (ت:657هـ/ 1258م) فقد روى أن شيخه هذا ذاكره في مسائل علمية ، وهو ابن ست عشرة سنة ، فأورد المراكشي ما عنده في هذه المسائل ، وبعد حين وجد ما دار بينه وبين شيخه مقيداً بخطه ومختوماً بعبارة" أفادنيها الطالب الأنجب الأنبل أبو عبد الله بن عبد الملك حفظه الله "(58).

وهذه الطريقة سواء كانت منفردة أم كانت مصاحبة لإحدى الطريقتين السابقتين تبين مدى فهم الطالب لموضوع الدرس، فعلى قدر تعمقه في الأسئلة والمحاورة مع شيخه تكون استفادته واستيعابه لما أخذه عنه من علم،ولذلك فإن مشاهير طلبة العلم كانوا يحرصون على التعلم بواسطة هذه الطريقة فأبو الحسن الرعيني مثلا عندما قرأ كتاب الكافي لابن شريح الرعيني (ت:476هـ/1083م) على شيخه أبي بكرمحمد بن عبد النورالسبئي(ت:614هـ/1217م) لم يكتف بالقراءة والسماع إلى شرح شيخه، بل ناقش وحاور الشيخ فيما غمض من هذا الكتاب، كما عرض على شيخه الشرح الذي وضعه على هذا الكتاب لتقويمه وبيان رأيه فيه (59).

4- المناظرة:

المناظرة هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهارا للصواب (60) وهذه الطريقة وإن لم نقف على تفاصيل الاشتغال بها في هذه الفترة،فإننا نستطيع أن نستشف من بعض العبارات العرضية ما كان للمناظرة بالأندلس حينئذ من ازدهار، وذلك مما يرد خلال كثير من تراجم العلماء من استعمالهم المناظرة في دروسهم:

أبوبكر محمد بن حسين الحضرمي الداني (ت:514هـ/1120م) وكان فقيها مشاورا ، نوظر عليه في المدونة، وأبو جعفر أحمد بن عمر بن خلف الغرناطي (ت:526هـ/) وكان فقيها مشاورا ناظر عليه أبو عبد الله بن عبد الرحيم وأبو خالد بن رفاعة (61) وأبو عبد الله محمد بن أبي الخيار القرطبي (ت:529هـ/1134م) وكان من أهل الحفظ والاستبحار في علم الرأي جلس للتدريس ونوظر عليه، وأبو جعفر محمد بن عبد الله الخشني (ت:540هـ/1145م) وكان فقيها حافظا مبرزا في تدريسه قائما على المدونة يناظر عليه فيها (62) وأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الرعيني (ت: 598هـ/ 1201م) الذي كان متحققا بعلم الكلام متقدما فيه يناظر عليه في الإرشاد لأبي المعالي (63) وأبو القاسم الطيب بن محمد المرسي (ت:619هـ/1222م) وكان من أهل المعرفة والأدب نوظرعليه في كتب الرأي وأصول، وأبو عامر يحيى بن عبد الرحمن بن أحمد القرطبي (ت: 640هـ/1242م) وكان إماما في علم الكلام وأصول الفقه، نوظر عليه في كتاب أبي المعالي الشامل والإرشاد وغير ذلك(64) .

5- الإملاء:

وهي طريقة مشابهة للإقراء لكنها تميل أكثر إلى القول من الذاكرة ، حيث يملي الشيخ على طلبته ما يعرفه من علوم (65) وسواء كان الإملاء من حفظ الشيخ أو من كتاب بين يديه ،وقد بدأت هذه الطريقة تقل تدريجياً مع انتشار الكتب ورواج صناعة الورق في هذه الفترة. ويمكننا تبين طريقة الإملاء، من الترجمة التي أوردها ابن الأبار لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد المخزومي القرطبي (كان حياً سنة 576هـ/ 1180م) حيث يقول :"رحل حاجاً فسمع بالإسكندرية من أبي طاهر السلفي ولقي بالمهدية أبا عبد الله محمد المازري (ت: 536هـ/ 1141م) فحمل عنه تأليفه المترجم بالمعلم من إملائه على صحيح مسلم "(66). وكذلك الترجمة التي أوردها لأبي الحسن يحيى بن عبدالله بن محمد الأنصاري (ت: 623هـ/1226م) حيث يقول:" سمعت منه أخبارا وأشعارا وأجاز لي بلفظه وأملى علي من نثره "(67).

6- المراسلة :-

كانت المراسلة إحدى طرق التعليم في هذه الفترة ، إذ كان الطالب يرسل مسألته إلى أستاذه ويتلقى منه الإجابة،ويمكننا تبين هذه الطريقة من الترجمة التي أوردها ابن الآبارلأبي محمد عاشر بن محمد بن عاشر الأنصاري (ت:567هـ/1171م) كان رأس المفتين والمشاورين وإليه ترد صعاب المسائل ومشكلاتها وعليه مدار المناظرة والمذاكرة لغزارة حفظه وقوة معرفته مع التفنن في العلوم (68). ولاشك أنه كان منصفاً في المناظرة والمباحثة ، لا يكاد يخلى محاضرة من مفاوضة علمية ومذاكرة وبحث ومساءلة.

كذلك إذا اشتهر عالم بعلم من العلوم في أي بلد إسلامي أتته الرسائل من العلماء وطلاب العلم في أنحاء الدولة الإسلامية حاملة إليه مسائلهم واستفساراتهم فيجيب عنها ويبعث أجوبته للسائلين، فمثلاً كتب بعض نحاة طنجة عندما نشأ بينهم خلاف حول بعض المسائل النحوية ، قائمة أسئلة ووجهوها إلى نحاة إشبيلية طالبين القول الفصل فيها فأجابهم عنها محمد بن خلف بن صاف الإشبيلي (ت: 586هـ/ 1190م)(69).

كانت طرق التعليم السابقة هي المتبعة في العلوم النقلية ، أما العلوم العقلية العملية كالطب والكيمياء والفلاحة، فقد جمع العلماء في تدريسها بين النظر والتطبيق، فأبو مروان عبد الملك بن زهر (ت: 557هـ/ 1161م) وهو من أشهر الأطباء ، كان يعتمد في تدريسه الطب على الأسلوب العملي فيجعل طلابه يباشرون - تحت إشرافه - فحص ومعالجة المرضى الذين يأتون إليه طلبا للعلاج (70).

وأخيراً ، فعلى الرغم من حرص العلماء على اختيار طرق التعليم المناسبة ، إلا أنه من الطبيعي أن يتسلل السأم والملل إلى الطلبة أثناء الدرس، لذلك لجأ العلماء إلى جذب انتباه الطلاب ومحاولة إعادتهم إلى الجو العلمي للحلقة، وقد كان أبو الوليد محمد بن رشد (ت : 595هـ / 1198م) ينشد في مجالسه شواهد من شعري أبي تمام والمتنبي ، ويورد الحكايات والأخبار تنشيطاً لطلبة العلم في مجلسه (71) .

ثانياً :- الإجازات العلمية:

الإجازة مصدر أجاز، وفي اللغة أجاز له: سوغ له، واستجاز: طلب الإجازة أي الإذن(72) والإجازة في كلام العرب مأخوذة من جواز الماء الذي يستعمل لسقاية الماشية والأرض، يقال: استجزت فلانا فأجازني، إذا سقاك ماء لماشيتك وأرضك، كذلك طالب العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه ، والطالب مستجيز، والعالم مجيز (73).

وفي الاصطلاح إذن الشيخ لتلميذه برواية مسموعاته أو مؤلفاته ، ولو لم يسمعها منه ، ولم يقرأها عليه ، وذلك بقوله : أجزت لك أن تروي عني الكتاب الفلاني ، أو ما صح عندك من مسموعاتي (74) وبعبارة أخرى الإجازة هي إباحة المجيز للمجاز له رواية ما يصح عنده أنه حديثه،وتكون الإجازة إما مشافهة أو إذنا باللفظ مع المغيب ، أو يكتب له ذلك بخطه بحضرته أو مغيبه ، والحكم في جميعها واحد،

إلا أنه يحتاج مع المغيب لإثبات النقل أو الخط (75) فالإجازة إذن في الرواية لفظاً أو خطاً ، يفيد الإخبار الإجمالي عرفاً ، وأركانها أربعة ، المجيز ، والمجاز له ، والمجاز به ، ولفظ الإجازة (76).

كان المحدثون هم أول من استعمل كلمة " إجازة " في الأغراض العلمية فهم أول من اهتم بتدوين العلم في الإسلام وأكثر المشتغلين به تحقيقاً وضبطاً له وعناية بمصادره وتحرياً لمآخذه ، وقد كان الإسناد بقواعده المختلفة وسيلة المحدثين لحفظ الحديث سندا ومتنا ، أما الإجازة فقد نشأت تالية للإسناد ومكملة له بغرض تحقيق نسبة كتب الحديث إلى مؤلفيها وصيانة نصوصها من عوامل الفساد والتحريف (77).

والإجازة على أنواع عدة حددها علماء الحديث، وأوردوا الآراء حول صحة هذه الأنواع (*) وحجيتها، تبعاً لتوفر الأسس والقواعد التي وضعوها توثيقاً للسنة وحرصاً على نقلها بين المسلمين كما رآها وسمعها صحابة رسول الله ﷺ . هذا وسنحاول أن نستعرض من هذه الأنواع ماله أمثلة من واقع الحياة العلمية الأندلسية في هذه الفترة:

1- إجازة معين في معين: أي يكون المجاز له معيناً والمادة المجاز بها معينة ، وهذه أعلى أنواع الإجازات ؛ لأن أركان الإجازة الأربعة : المجيز ، المجاز له ، ومادة الإجازة ، ولفظ الإجازة ، متوفرة فيها وذلك كأن يقول الشيخ لتلميذه :" أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري "(78) وهذا النوع من الإجازة يأتي على صورتين:

أ - الصورة الأولى: أن تكون الإجازة مقترنة بالمناولة، كأن يدفع الشيخ لتلميذه أصل سماعه أو مؤلفه ويجيزه في روايته (79) فمحمد بن أحمد بن أبي حمزة (ت: 599هـ/1202م) سمع على شيخه أبي بكربن أسود تأليفه في التفسير، وبعد السماع ناوله هذا الكتاب وأجاز له روايته،كما أخذ عن شيخه أبي محمد عبد الحق بن عطية (ت:541هـ/1146م) مؤلفه في التفسيرأيضا وناوله وأذن له في روايته (80).

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه ليس بالضرورة أن يكون السماع أو القراءة والمناولة والإجازة وفي وقت واحد؛ فقد يلازم الطالب شيخه مدة طويلة ، ويقرأ أو يسمع منه كتباً كثيرة ويتناول بعضها أو كلها، وفي آخر هذه الملازمة يطلب منه أن يجيزه بما أخذه عنه فيكتب له إجازة يضمنها تلك الكتب التي أخذها عنه وتناولها منه في أوقات متعددة ، كما كان الشيخ يناول الطالب الكتاب ويجيزه فيه ولو لم يقرأه عليه كله ثقة من الشيخ في الطالب علماً وخلقاً ولأنه سمع عليه كتبا أخرى (81) وقد حصل كثير من مشاهير العلماء أثناء طلبهم للعلم على هذا النوع من الإجازة، فأبو بكربن عبد النورالإشبيلي (ت: 614هـ/1217م) سمع على شيخه أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي جمرة (ت: 599هـ/1202م) بعض كتاب التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني (ت: 444هـ/1052م) وناوله هذا الكتاب وأجاز له روايته عنه (82) كما أن أبو الحسن الرعيني (ت:666هـ/1267م) حصل من شيخه أبي زكرياءيحيى الجدامي (ت: 606هـ/1209م) على إجازة مماثلة لرواية هذا الكتاب (83).

ومن صور هذا النوع من الإجازة: أبوالحسن محمد بن أحمد البلنسي (ت: 624هـ/ 1226م) روى عن أبي الحسن بن هذيل وأخذ عنه قراءة ورش وسمع منه الموطأ وصحيح البخاري والتيسير لأبي عمرو وأجاز له، وأبو عبد الله محمد بن الأبار (ت: 658هـ/1260م) سمع من يحيى بن أحمد بن عيسى الأنصاري (ت: 634هـ/1236م) أخبارا وأشعارا وصحبه مدة وأجاز له بلفظه وناوله كتاب النزهة في شيوخ الوجهة لأبي عمر بن عات (84).

ب- الصورة الثانية: أن تكون الإجازة مجردة عن المناولة ، وهذه الصورة تعتبر أسلوباً من أساليب التقويم إذا كانت مسبوقة بقراءة أو سماع (85) وقد كان بعض العلماء لا يأذن في الرواية عنه إلا لمن قرأ عليه أو سمع منه ، ومن هؤلاء أبوالعباس أحمد الأزدي (ت: 615هـ/1218م) وابني حوط الله أبا محمد

عبد الله (ت: 612هـ/1215م) وأبا سليمان داود (ت: 621هـ/1224م) إذ لم يمنحا الإجازة إلا لمن قرأ عليهما أو سمع منهما (86).

ومن صور هذا النوع من الإجازة ما رواه أبو القاسم البلوي (ت: 657هـ/1258م) قال: " سمعت على احمد بن مضاء اللخمي (ت: 592هـ/1195م) في جماعة كبيرة"المشرق" أحد تصانيفه بقراءة أبي محمد بن حوط الله في إشبيلية فلما فرغ من قراءته استجازه لنفسه وللحاضرين، فأجاب إلى ذلك وأجاز لنا" (87) فهذه الإجازة حصل عليها ابن حوط الله بقراءته، كما حصل عليها الحاضرون بسماعهم هذه القراءة.

من صور هذا النوع أيضا : أبو عبد الله محمد بن عبد العزيزالمعافري (ت: 555هـ/1160م) روى عن أبي بكربن العربي وأجاز له جامع الترمذي، ويحيى بن عبدالله بن يحيى الأنصاري (ت: 563هـ/1167م) سمع من أبي الوليد الدباغ صحيح البخاري وأجاز له، والحسن بن أحمد بن يحيى القرطبي (ت:585هـ/1189م) أخذعن أبي الحسن سعد بن خلف القراءات ، وعن أبي القاسم بن بشكوال كتاب الصلة وأجازوا له، وجابر بن محمد بن نام الحضرمي (ت: 596هـ/1199م) سمع من شريح بن محمد الموطأ وصحيح البخاري وأجازله (88) وأبو عبدالله محمد بن يحيى اللخمي الشاطبي (ت بعد: 607هـ/1210م) أخذ القراءات عن أبي محمد قاسم بن فيرة الشاطبي وعن أبي عبدالله بن حميد وعن أبي القاسم بن حبيش وأجاز له جميعهم وتصدر للإقراء، وإبراهيم بن محمد الأصبحي الإشبيلي (ت: 646هـ/1248م) روى عن أبي عبدالله بن مالك الميرتلي وأخذ عنه القراءات السبع وأجاز له (89) وأبو بكر بن هشام بن عبدالله الأزدي (ت:635هـ/1237م) روى عن أبيه أبي الوليد وأجازله تآليفه في الأحكام والتاريخ وجميع ما يرويه (90).

2- إجازة معين في غير معين: وذلك مثل أن يقول الشيخ:" أجزت لك أو لفلان رواية مسموعاتي ومؤلفاتي وما لي من نظم ونثر "(91) دون أن يحدد هذه المسموعات والمؤلفات، فينقص هذا النوع من الإجازة ركن من أركانها الأربعة، ولذلك كان قبول هذه الإجازة من عدمه مثار خلاف بين العلماء فمنعها قوم ، وتوسع آخرون فقبلوها (92) وهي على ثلاث صور:

أ - **الصورة الأولى**: أن يجيز الشيخ تلميذه بعد لقاء أو لقاءات مباشرة بينهما، يكون الطالب خلال تلك اللقاءات قد أخذ عن شيخه - سماعاً أو قراءة - بعضاً من مروياته أو مؤلفاته ، وعند افتراقهما يطلب الطالب من شيخه إجازته بكل مروياته ومؤلفاته حتى تلك التي لم يسمعها من شيخه أو يقرأها عليه ، وهذه الصورة أقرب إلى النوع الأول ؛ وذلك لأن لقاء الشيخ لتلميذه فرصة لمعرفة مدى جديته وحرصه على التحصيل ، وبالتالي فإن إجازته له بعموم مروياته ومؤلفاته - ولو لم يسمعها أو يقرأها كلها - تعتبر شهادة من الشيخ بأن هذا الطالب ذو أهلية علمية تؤهله لرواية هذه المرويات والمؤلفات. ومن ناحية أخرى فإن إجازة الشيخ للطالب في الجزء الذي قرأه أو سمعه تعتبر تقويما يشهد للطالب بإجادته تلك المؤلفات (93).

والأمثلة لهذه الصورة كثيرة من ذلك :أبو الوليد إسماعيل بن أحمد بن عبد الرحمن الإشبيلي (ت: 625هـ/1227م) سمع من أبي عبد الله بن زرقون يسيرا وأجاز له،وإسماعيل بن سعد السعود بن أحمد الأموي (ت:637هـ/ 1239م) لقي أبا عبد الله بن زرقون وأبا القاسم بن بشكوال وأبا إسحاق بن فرقد وأجازوا له (94) وبسام بن أحمد بن حبيب الغافقي (ت: 631هـ/1233م) حضر مجلس أبي القاسم بن بشكوال فسمع عليه وأجاز له (95).

ولقد كانت هناك أسباب تضطر العلماء إلى هذه الصورة من الإجازة ، فعندما يحل أحد العلماء في إحدى المدن ، يسارع طلبة العلم إلى لقائه والأخذ عنه ، ولكن قد لا يكفي الوقت الذي يمضيه هذا العالم بين ظهرانيهم لكي يأخذوا عنه كل ما لديه من علم ومعرفة ، وفي هذه الحالة فأنه يجيز لهم الرواية عنه لعموم مروياته،كما حدث لأبي الحسن علي بن محمد الغافقي (ت: 649هـ/1251م) عندما دخل الأندلس وقصد مدينة غرناطة فقد كان في عجلة من أمره، ولم يبق فيها إلا أياماً، وخلال تلك الأيام قصده طلبتها

فدرسهم بعضا مما لديه ، ولما عزم المسير ومغادرة المدينة استجازه هؤلاء الطلبة فأجاز لهم عامة ما يرويه (96).

ب ـ الصورة الثانية: أن يجيز الشيخ الطالب دون أن يكون بينهما لقاء ، وهذه الصورة نشأت من حرص العلماء على نشر علمهم ، وحرص طلبة العلم على الاستكثار من الرواية ، فإذا اشتهر عالم من العلماء بالحفظ والدراية فإن العلماء السابقين له يجيزون له ـ بطلب منه أو بدون طلب ـ وذلك يعود إلى أن هؤلاء العلماء كانوا يخشون التعرض للوعيد الشديد الذي رتب لكاتم العلم ؛ ولأنهم يرون أن هذا العالم سيؤدي العلم الذي أجيز به كما كان المجيز يؤديه (97).

والغالب أن الذين يلجأون إلى الإجازة بهذه الصورة هم طلبة العلم الذين لديهم ظروف تمنعهم من الرحلة ولقاء الشيوخ، ومن هؤلاء مثلا أبو الطاهر أحمد بن علي الهواري (ت: 612هـ/1215م) الذي أخذ عن علماء بلده ولرغبته في تحصيل العلم ولعدم تمكنه من الرحلة، فقد أوصى أحد أقرانه ممن رحل إلى المشرق أن يستجيز له من يلتقي بهم من العلماء في رحلته تلك (98).

كان الأسلوب الذي اتبعه طلبة العلم في الحصول على إجازات العلماء سواء من الأندلس أو المشرق، أن يكتبوا استدعاء عاماً للإجازة ، يحمله الراحلون في طلب العلم ويعرضونه على من يلقونهم من العلماء فيقوم العلماء بكتابة إجازاتهم لكل من ورد اسمه في هدا الاستدعاء، وممن اشتهر بجلبه الإجازات:أبو العباس أحمد بن أبي عبد الله بن مفرج المعروف بابن العشاب (ت:637هـ/1239م) فقد رحل إلى المشرق والتقى ببعض علمائه، وأخذ عنهم واستجازهم (99) كما جلب إجازات هؤلاء العلماء لبعض أصحابه كأبي بكر محمد بن عبد النور الإشبيلي (ت:614هـ/1217م) (100) وأبي القاسم محمد بن فرقد الإشبيلي (ت: 627هـ/1229م) (101) فهذان العالمان وغيرهما تضمنهم الاستدعاء الذي حمله ابن العشاب.

كما كانت الاستدعاءات الطالبة للإجازة تصل إلى بعض علماء الأندلس من طلبة العلم في المشرق، ومن ذلك الاستدعاء الذي وصل أبا الربيع سليمان بن موسى بن سالم الكلاعي (ت: 634هـ/1236م) وتضمن الاستدعاء أسماء عدد من طلبة العلم وأبنائهم، وكان تاريخ هذا الاستدعاء ربيع الآخر سنة (630هـ/1232م) وقد رد أبو الربيع بأجازة من وردت أسماؤهم في هذا الاستدعاء، وسمح لهم بأن يحدثوا بكل ما اشتملت عليه روايته ونظمته عنايته من مشهور الدواوين، ومنثور الأجزاء المنقولة عن ثقات الراوين في أي علم كان من علوم الدين، مما يقع عليه التعيين، وبما يصح عندهم نسبته إليه من مجموع جمعه،أو منظوم نظمه (102). كذلك كتب الفقيه الحافظ أبوعبدالله محمد ين علي بن عسكر المالقي (ت:636هـ/1238م) بإجازته لبعض العراقيين الذين استدعوا الإجازة من علماء الأندلس (103).

ج ـ الصورة الثالثة: الإجازة للأطفال وهذه الصورة هي أقل صور هذا النوع من الإجازات قيمة ، فعلى الرغم من أن المجاز في هذه الصورة معين إلا أنه ليس مؤهلا لتحمل ما أجيز به ، والحقيقة أن هذه الصورة نشأت من حرص الآباء على إيجاد سبب علمي يربط بين أبنائهم وبين علماء متوقع أن يرحلوا عن الدنيا قبل أن يصبح هؤلاء الأبناء أهلا لتلقى العلم ، مما يعطيهم الحق في الرواية عن هؤلاء الشيوخ بالإجازة (104). ومن العلماء الذين حصلوا على إجازات في طفولتهم :

أبو عبدالله محمد بن سعيد الأنصاري المعروف بابن زرقون (ت:586هـ/1190م) فقد حصل له أبوه وهو في سن ثمانية أشهرعلى إجازة من أبي عبد الله أحمد بن محمد الخولاني القرطبي (ت: 508هـ/1114م) ولذلك فإن ابن زرقون يروي بهذه الإجازة عن الخولاني (105) كما حصل أبو القاسم أحمد بن محمد القضاعي (ت: 657هـ/ 1258م) وهو في المهد على إجازة من أبي القاسم خلف بن بشكوال (ت: 578هـ / 1182م) وطلبها له أخوه أبو الحسن، ويروي أبو القاسم ظروف حصوله على تلك الإجازة فيقول:" أدخل أخي وكبيري أبو الحسن إلى منزل أبي وأنا في المهد ابن أربعين يوماً الراوية

أبا القاسم بن بشكوال وأراه إياي واستجازه لي فدعا لي بخير وكتب لي حينئذ الإجازة ووضعها بيده على صدري وانصرف رحمه الله "(106).

وكما قلنا آنفا، فإن وجود هذه الصورة من الإجازة مرتبط بحرص الآباء على تمكين أبنائهم من الرواية عن مشاهير العلماء الذين قد لا يكونون على قيد الحياة عندما يكبر الأبناء ، ولهذا السبب فإن أبا عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي (ت: 658هـ/ 1260م) المعروف بابن الأبار استجار له والده في سنة (597هـ/ 1200م) أبا بكر محمد بن أحمد بن جمرة (ت: 599هـ/ 1202م) وهو صغير لم يتجاوز عمره السنتين في حين كان ابن جمرة في أواخر حياته ، وهذا يتضح لنا من المقارنة بين تاريخ مولد ابن الأبار، وتاريخ تلك الإجازة، وتاريخ وفاة ابن جمرة فقد كان مولد ابن الأبار سنة (ت: 595هـ/ 1198م) وتاريخ الإجازة (597هـ/ 1200م) وبعد ذلك بسنتين كانت وفاة ابن جمرة (107).

3- إجازة المجاز: وذلك مثل أن يقول الشيخ :" أجزت لك أو لفلان مجازاتي ، أو أجزت لك أو لفلان رواية ما أجيز لي روايته "(108) وقد كان قبول هذه الإجازة من عدمه مثار خلاف بين العلماء فمنعها قوم ، وتوسع آخرون فقبلوها بشرط أن يعلم المجاز بالإجازة عن الإجازة كيفية إجازة شيخ شيخه حتى لا يروي بها ما لم يندرج تحتها ، فإذا كان مثلا صورة إجازة شيخ شيخه :" أجزت له ما صح عنده من سماعاتي " فرأى شيئاً من مسموعات شيخ شيخه فليس له أن يروى ذلك عن شيخه عنه حتى يستبين أنه مما كان قد صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه الذي تلك إجازته (109).

ومن العلماء الذين أجازوا إجازة مجازات شيوخهم إلى طلابهم: أبو الوليد يونس بن أبي سهولة اللخمي (ت:514هـ/1120م) وكان فقيها مشاورا مدرسا عالما بالأحكام، قرأ عليه أبوبكر بن برنجال المدونة والعتبية، وأجاز له مارواه، وأبو يحيى اليسع بن عيسى بن حزم الجياني (ت:575هـ/1179م) وكان فقيها مشاورا مقؤئا محدثا حافظا،سمع منه أبوعبدالله محمد بن عبد الرحمن التجيبي وأجاز له ما رواه وجمعه وماله من نظم ونثر،وأبو حفص عمر بن عبدالله السلمي (ت: 602هـ/1205م) وكان من أهل المعرفة والتفنن أديبا كاتبا شاعرا مجيدا،أخذ عنه أبوعبدالله محمد التجيبي وأجاز له جميع ما رواه وما أجيزله مع ما له من نظم ونثر ومجموع في أي فن كان (110).

ومن الطلاب الذين حصلوا على إجازة مجازات شيوخهم: أبوالحسن طاهر بن حيدرة المعافري (ت: 552هـ/1157م) أجاز له عمه جميع روايته، وأبو نصر الطفيل بن محمد بن عبد الرحمن الإشبيلي (ت: بعد 599هـ/1202م) أجاز له أبو علي الشلوبيني كل ما رواه (111) وأبوبكرأسامة بن سليمان بن غالب الداني (ت:606هـ/ 1209م) أخذ عن أبي عبدالله بن سعيد وسمع منه وأجاز له مارواه، وكتب إليه أبو طاهر السلفي بإجازة ما رواه،وأبو محمد عصام بن أحمد الحميري القرطبي (ت: 631هـ/1233م) وكان عالما بالقراءات والآداب مستبحرا في حفظ التواريخ والأنساب، أجاز له أبو القاسم الشراط ما رواه، وأبو عبد الله محمد بن عبدالله بن الآبار (ت:658هـ/1260م) أجاز له أبو محمد غلبون بن محمد الأنصاري (ت:613هـ/1216م) كل ما رواه (112).

4- الإجازة العامة: وهي أن يجيز لغير معين بوصف العموم ، وفي هذا النوع من الإجازة لا يحدد الشيخ المجيز لا الشخص المجاز له ولا المادة المجازة،وذلك كأن يقول:" أجزت للمسلمين أوكل من أدرك زماني (113) فهي تنقص ركنين من أركان الإجازة الأربعة ، ومن العلماء الذين أجازوا ما يحملونه إجازة عامة في هذه الفترة أبو مروان عبد الرحمن بن محمد بن قزمان القرطبي (ت: 564هـ /1168م) فقد أجاز لكل من ضمته وإياه الحياة في رمضان سنة (564هـ /1168م) وممن روى بهذه الإجازة عن ابن قزمان أبو علي عمر بن عبد المجيد الرندي (ت: 616هـ/1219م) وكان عالماً بالقراءات متقدماً في صناعة العربية، أقرأ القرآن والنحو وضروب الآداب دهراً طويلاً (114).

وقد اقتدي أبو على الرندي بأبي مروان بن قزمان فأجاز هو أيضاً كل من كان موجوداً في شعبان سنة (613هـ/ 1216م)(115) كذلك أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش الشلبي (ت: 626 هـ/ 1228م) أجاز في رمضان سنة (621هـ /1224م) لكل من أدرك حياته (116) كما سأل أبو الخطاب أحمد بن واجب، أبا جعفر أحمد بن مضاء اللخمي (ت: 592هـ/1195م) الإجازة العامة في كل ما يصح إسناده إليه على اختلاف أنواعه، لجميع من أراد الرواية عنه من طلبة العلم الموجودين في وقت هذه الإجازة وهو صدر سنة (592هـ/1195م) فأذن بذلك وأجازهم (117).

وكانت الإجازات العامة من بعض علماء المشرق تجلب إلى الأندلس، فيروى طلبة العلم في الأندلس اعتمادا على هذه الإجازات عن هؤلاء العلماء، ومن تلك الإجازات إجازة الحافظ أبى طاهر أحمد السلفي (ت: 576هـ/ 1180م) التي كتبها في رمضان سنة (560هـ/ 1164م) لكل من كان موجوداً في بلاد المسلمين في ذلك التاريخ (118) وممن روى بهذه الإجازة عن السلفي أبوعلي عمر بن عبد المجيد الرندي (ت: 616هـ/ 1219م) وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سيد الناس (ت:631هـ/1233م) (119).

هذه بعض أنواع الإجازات التي وجدت لها أمثلة من واقع الحياة العلمية الأندلسية في هذه الفترة ، وهناك أنواع أخرى ضربنا عنها صفحاً لضعفها ولعدم وجود أمثلة لها في الفترة موضوع البحث. والحقيقة أن الذي يبدو لنا من استقراء آراء المحدثين حول الإجازة أن النوع الأول منها هو الأصل المعتبر عند الأوائل من علماء الحديث ، ذلك أنها في الغالب تأتي بعد طول ملازمة التلميذ لشيخه ، ولذلك فإن الإمام مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ حينما سئل عن الرجل يقول له العالم: هذا كتابي فاحمله عني وحدث بما فيه ؛ قال: لا أرى هذا يجوز، وإنما يريد هذا الحمل الكثير بالإقامة اليسيرة"(120) ذلك أن طالب العلم إذا لازم شيخه وأخذ عنه وأجازه بما أخذه عنه فالإجازة معتبرة (121). ويبدو أن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ كان يعترض على بعض الصور من النوع الثاني والتي يمنح الطلاب وفقها إجازات شيوخهم دون أن يلتقوا بهم، أو يكون المجاز له ممن لم يشتهر بطلب العلم كما في الإجازة للأطفال (122) ولذلك فإنه اشترط في الإجازة الصحيحة ثلاثة شروط هي:

1ـ أن يكون الفرع معارضاً بالأصل حتى كأنه هو.

2ـ أن يكون المجيز عالماً بما يجيز به ، ثقة في دينه وروايته معروفاً بالعلم.

3ـ أن يكون المستجيز من أهل العلم، وعليه سمته ، حتى لا يوضع العلم إلا عند أهله (123).

ومعلوم أن الإجازة التي تتوفر فيها هذه الشروط تعتبر أسلوباً قوياً من أساليب التقويم، فهي تأتي بعد الأخذ المباشر من الشيخ يتم خلاله مطابقة فرع الطالب ـ حفظاً أو كتابة ـ بأصل الشيخ.

مما تقدم يمكننا القول إن الإجازات كانت في البداية مقيدة بضرورة أن يكون هناك لقاء مباشر بين الشيخ المجيز والطالب المجاز له ، فإذا اقتنع الشيخ أن تلميذه مؤهل لحمل علمه عنه منحه إجازته التي هي بمثابة إذن ورخصة للرواية عنه ، ثم توسع الشيوخ في منحها وترتب على ذلك توسع طلاب العلم في استخدامها والرواية بها .كما أن الإجازات في جميع صورها مرتبطة بالشيخ الذي منحها ومقترنة باسمه، ولا علاقة لها بأي جهة تعليمية كمؤسسة أو معهد تعليمي كما هو الحال في الشهادات التي تمنح للطلاب اليوم، وعلى الرغم من ظهور المدارس في العالم الإسلامي فقد بقيت تقاليد منح الإجازة كما هي قبل ظهور المدارس (124).

أساليب كتابة الإجازات:

الإجازات العلمية في الأندلس في هذه الفترة تمنح بطريقتين كالتالي:

أ: الإجازة الشفهية:

وهي في الغالب تكون إيجابا لطلب المستجيز، فالمستجيز هو الذي يحدد المادة التي يطلب الإجازة لها، وما على الشيخ في حالة اقتناعه إلا أن ينطق بالإجازة، ويعتبر العلماء الإجازة بالمشافهة أوثق طرق الإجازة (125) وذلك لأنها تستلزم اللقاء المباشر بين الشيخ وتلميذه .

ب: الإجازة المكتوبة:

وقد كانت طريقة الإجازة في أول الأمر لا تتعدى توقيعاً مختصراً يكتبه الشيخ يثبت أن الطالب المجاز له قد أخذ عنه المادة موضوع الإجازة ، والغالب أن يكون هذا التوقيع مثبتاً على الكتب المراد إجازتها ، وفي صفحة العنوان منها (126) كأن يكتب الشيخ بخطه على كتاب يود الطالب إجازته له: " أجزت فلاناً رواية هذا الكتاب عني " (127).

وكثيراً ما نجد في المخطوطات القديمة إجازات الشيوخ لتلاميذهم (128) وقد تتعدد الإجازات حتى تزدحم صفحة العنوان بل قد تكتب في هوامش الكتاب ، وهذا التعدد للإجازات الحاصل في المخطوطات القديمة يعود إما لكون مالك الكتاب أجيز به من أكثر من شيخ ، أو لكون الكتاب تنقل من مالك إلى آخر ـ بالشراء أو الهبة ، أو الإرث ـ وبالتالي فإن كل مالك مر عليه ذلك الكتاب يستجيز به عالماً أو أكثر من الذين عاشوا في عصره (129). ولكن هذه الطريقة المبسطة لكتابة الإجازة لم تستمر طويلاً ، فقط ظهرت الإجازات المطولة المنفصلة عن الكتب، وأصبح المجال متاحاً للتفنن في اختيار المواد التي تكتب عليها، فاختير لها أفضل الرقوق وأغلاها (130) كما حرص العلماء على تحسين خطها واستخدام ماء الذهب في كتابتها (131).

أما الأساليب فقد أغرقوا في تزويق عباراتها وإضفاء الألقاب المتكلفة على من أعطيت له، انظر إلى تلك الألقاب التي أطلقها أبو الربيع بن سالم الكلاعي (ت:634هـ/1236م) على من استجازه من أهل المشرق، فقد بالغ عندما لقب أحدهم" بالعالم الأشرف الأفضل، والفاضل العلم الأوحد،ندرة الزمان، ولسان الدهر، وقس البيان" (132).

كما كانت الإجازات المطولة بمثابة مذكرة علمية للمجيز يذكر فيها أسماء شيوخه وتواريخ وفياتهم ، ومؤلفاتهم، وأسانيدهم (133) بل إن بعض الإجازات كانت تتداول بين العلماء كالكتب، وتتعرض للنقد والتعقيب مثل تلك الإجازة التي كتبها أبوعلي عمر بن عبد المجيد الرندي (ت: 616هـ /1219م) لبعض تلاميذه ، فقد اطلع عليها عالم أخر معاصر له ، وهو أبو محمد عبد الله بن الحسن القرطبي (ت: 611هـ/ 1214م) ووجد فيها بعض الأوهام في أسانيدها ، فتتبعها بالنقد وتبيين وجه الصواب، وأودع ذلك كله كتابا سماه" المبدي لخطأ ابن الرندي" (134) فانبرى الرندي يرد على الرد وألف كتابا سماه " الخبي في أغاليط ابن القرطبي"(135).

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع والبحث فيه خرجنا ببعض النتائج:

1- تعددت طرق التعليم في هذه الفترة تبعا لاختلاف مستويات الطلاب وتنوع المواد الدراسية.

2- تعد طريقتا السماع والقراءة من أوثق وأبرز الطرق التعليمية التي اتبعها علماء الأندلس في تعليمهم.

3- دراسة الحديث وروايته هي الأصل والأساس الذي قامت عليه العملية التعليمية بالإضافةإلى علوم اللغة.

4- كان لتقويم التعليم أساليبه المختلفة ،ومن أبرز تلك الأساليب الإجازات العلمية والتي تمنح بطرق عدة.

5- الإجازات العلمية مرتبطة بالشيخ الذي يمنحها للطالب ومقترنة باسمه ولا علاقة لها بأي جهة تعليمية.

الهوامش:

(1) أبو الفضل عياض اليحصبي،الألماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، تحقيق السيد أحمد صقر ، ط1، دار التراث ، القاهرة، 1970م، ص 68؛ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح،علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) تحقيق نورالدين عتر ،ط2،المكتبة العلمية، المدينة المنورة،1972م،ص 87 - 114؛ أبوبكر محمد بن خيرالإشبيلي، فهرسة ابن خير، تحقيق إبراهيم الأبيارى ، ط1، دار الكتاب المصري ،القاهرة ، 1989م،/ 26 -27 .

(2) كريم عجيل حسين ، الحياة العلمية في مدينة بلنسية الإسلامية، ط1، منشورات مؤسسة الرسالة، بيروت، 1976م، ص 308 .

(3) ابن الصلاح ،المصدر السابق، ص 87؛ بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة،المنهل الروي في مختصرعلوم الحديث النبوي،تحقيق محيي الدين عبدالرحمن رمضان،دار الفكر،د.م،د.ت،ص80؛ محمد بن لطفي الصباغ، الحديث النبوي ،ط6، المكتب الإسلامي ، بيروت، 1990م، ص 166 .

(4) المصدر نفسه ص،87 -89؛ ابن جماعة، المصدر السابق،ص 82؛ ابن خير الإشبيلي ، المصدر السابق، 1/ 36.

(5) كريم حسين ، المرجع السابق، ص 310 - 314 .

(6)عياض اليحصبي،المصدر السابق، ص 69 .

(7) أبو الحسين مسلم النيسابوري، صحيح مسلم بشرح النووي ،ط1،المطبعة المصرية بالأزهر، القاهرة ، 1930م كتاب الزهد،باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، 18 / 129.

(8) ابن الصلاح، المصدر السابق، ص 116 - 117 ؛ يوسف العريني،الحياة العلمية في الأندلس في عصر الموحدين، مطبوعات مكتبة الملك عبد العزيز العامة،1995 م،ص 165.

(9) أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق محمود الطحان، ط1، مكتبة المعارف، الرياض،2007م ،1 / 275.

(10) أبو عبد الله محمد بن عبد الملك المراكشي،الذيل والتكملة ، تحقيق إحسان عباس ،ط1، دار الثقافة، بيروت، 1973م، 281/5؛يوسف العريني، المرجع السابق، 166.

(11) ابن الصلاح ، المصدر السابق ، ص 96؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الأبار،التكملة لكتاب الصلة،تحقيق عبد السلام الهراس ،دار الفكر، بيروت،1995م،2/ 49.

(12) يوسف العريني، المرجع السابق،ص 166.

(13) عبد الواحد بن علي المراكشي،المعجب في تلخيص أخبار المغرب ،تحقيق محمد سعيد العريان ،القاهرة، 1963م،ص355؛ ابن الأبار ، المصدر السابق،4/ 39 ترجمة115؛ يوسف العريني، المرجع السابق، ص 166.

(14) ابن الأبار، المصدر السابق،1/ 90 ترجمة262؛ ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق، 1/ 556 ترجمة 858.

(15) المصدر نفسه،2/287- 288 ترجمة 1،256/828 ترجمة877 ؛يوسف العريني، المرجع السابق،ص 167.

(16)أبو الحسن علي بن محمد الرعيني،برنامج شيوخ الرعيني،تحقيق إبراهيم شبوح،وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1962م، ص56؛ يوسف العريني، المرجع السابق،ص167.

(17)ابن الآبار،المصدرالسابق،1/ 350 ، 11/2.

(18) المصدر نفسه، 1/ 61 ، 2/ 47، 3/ 201 ترجمة510.

(19) المصدر نفسه،1/ 78 ، 2/ 85

(20) المصدر نفسه، 1/ 92 ، 1/ 262، 2/ 127.

(21)المصدر نفسه،2/ 3 ترجمة1، 1/ 274 ترجمة 949.

(22) المصدر نفسه،2/ 72 ترجمة201، 1/ 142 ترجمة435.

(23) المصدر نفسه،2/ 113 ترجمة299 ، 2/ 115 ترجمة303.

(24) المصدر نفسه،2/ 128 ترجمة331 ، 1/ 144 ترجمة 444.

(25) ابن عبد الملك المراكشي ،المصدر السابق، 8 / 157 ترجمة 1؛ يوسف العريني ،المرجع السابق ،ص 168 .

(26) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 168 .

(27) الخطيب البغدادي، المصدر السابق، 2/ 66؛يوسف العريني ، المرجع السابق، ص 168.

(28) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 168 - 169 .

(29) ابن الأبار، المصدر السابق ، 2 / 278 - 280 ترجمة809 ؛أحمد بن يحيى بن عميرة الضبي،بغية الملتمس في تاريخ أهل الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري ، ط1، دار الكتاب المصري ، القاهرة، 1989م ، 2 / 438 ؛محمدمحمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية،المطبعة السلفية،القاهرة،1349هـ، 159/1 - 160 .

(30) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 169 .

(31) صلاح الدين المنجد، "عرض لدراسة المستشرق الفرنسي فايدا عن إجازات السماع والإقراء المثبتة في المخطوطات العربية بدار الكتب الوطنية بباريس"، مجلة معهد المخطوطات العربية،القاهرة، 1957م، مج3، 1/ 161.

(32) عياض اليحصبي ، المصدر السابق، ص 70 - 71 ؛ ابن جماعة، المصدر السابق، 81.

(33) ابن الصلاح ، المصدر السابق ، ص 89 .

(34) ابن الأبار، المصدر السابق، 1/ 37 ترجمة108، 1/ 42 ترجمة126؛ ابن عبد الملك المراكشي، المصدر السابق،1/ 120 ترجمة165، 1/ 107 ترجمة141.

(35) المصدر نفسه،1/ 46 ترجمة135، 1/ 64 ترجمة187؛ ابن عبد الملك المراكشي، المصدر السابق،1/ 427 ترجمة 1،631/ 481ترجمة 740.

(36) المصدر نفسه،70/1 ترجمة1،77/203 ترجمة225؛ ابن عبد الملك المراكشي، المصدر السابق،1/ 553 ترجمة 846، 194/1 ترجمة264.

(37) المصدر نفسه،79/1 ترجمة233؛ 1 / 86 ترجمة 252.

(38)المصدر نفسه ، 2 / 188 ترجمة 493 ،107/2 ترجمة283، 1/ 181 ترجمة599.

(39) عياض اليحصبي ، المصدر السابق، ص 76.

(40) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تحقيق عرفان العشا حسونة ، دار الفكر ، بيروت ، 2009 م، ص 243 .

(41) عياض اليحصبي ، المصدر السابق ، ص 74 - 75؛ محمد بن لطفي الصباغ ، المرجع السابق ، ص 172، يوسف العريني، المرجع السابق، ص170.

(42) ابن الصلاح، المصدر السابق ، 92 - 93 ؛صبحي الصالح ، علوم الحديث ومصطلحاته، ط18، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1991م، ص 94 - 95 .

(43) السيوطي ،المصدر السابق، ص 240 ؛ صبحي الصالح ، المرجع السابق ، ص 95 .

(44) حسين عبد العال ، التربية الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1978م، ص 148 ، يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 171 - 172 .

(45) الرعيني،المصدر السابق،ص،59- 60؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص 172- 173.

(*) هو أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأصيلى ، نسبة إلى أصيلة المغربية ، حيث ولد ونشأ فيها ، رحل في طلب العلم إلى الأندلس والمشرق ، كان من حفاظ مذهب الإمام مالك ومن المبرزين بعلم الحديث وعلله ورجاله ، جمع كتاباً في

أختلاف مالك والشافعي وأبي حنيفة سماه " كتاب الدلائل على أمهات المسائل " قرأ عليه الناس صحيح البخاري رواية أبي زيد المروزي من علماء مكة ، وتوفي الأصيلى سنة (392هـ / 1001م)انظر: أبو الوليد عبد الله بن محمد بن الفرضي،تاريخ علماء الأندلس ، تحقيق روحية السويفي ،ط1، دار الكتب العلمية،بيروت،1997م،ص 205؛عياض اليحصبي ،ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، تحقيق أحمد بكير محمود ، دار مكتبة الحياة بيروت ، 1967م، 4 / 642 - 648.

(*) هو أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري ويعرف بالقابسي نسبة إلى مدينة قابس بإفريقية ، كان من علماء الحديث عارفاً بعلله ورجاله ، فقيهاً أصولياً متكلماً ، مؤلفاً مجيداً من أبرز مؤلفاته كتاب الممهد في الفقه ، أحكام الديانة والمنقذ من شبه التأويل والرسالة المفصلة لأحوال المتقين ومناسك الحج ، توفي بالقيروان سنة (ت : 403هـ / 1012م) انظر: عياض اليحصبي ، ترتيب المدارك ، 4 / 616 - 621 ؛ إبراهيم بن نور الدين بن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، تحقيق مأمون محيى الدين الجنات، ط1،دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، ص 296 - 297 .

(*) هو أبو القاسم أحمد بن محمد بن عمر بن ورد التميمي ، كان موفور الحظ من الأدب والنحو والتاريخ ، متقدماً في علم الأصول والتفسير ، حافظاً متقناً انتهت إليه الرئاسة في مذهب مالك ، وهو من معاصري القاضي أبي بكر محمد بن العربي (ت : 542هـ / 1148م) وكانت تقع بينهما المناظرات في مختلف العلوم ،(ت : 540هـ / 1145م) انظر: ابن فرحون، المصدر السابق،ص 104 - 105.

(*) هو أبو بكر محمد بن خير بن عمر الإشبيلي ، وكان مقرئاً محدثا جليلاً متقناً أديباً نحوياً لغوياً واسع المعرفة ، تصدر للإقراء والاسماع وأخذ الناس عنه ، وكانت كتبه في غاية الصحة والإتقان لكثرة ما عاناها وعالج تصحيحها بحسن خطه وأدى ذلك إلى المغالاة في أثمانها بعد وفاته ولم يكن له نظير في هذا الشأن توفي سنة (575هـ / 1179م) انظر: الضبي ، المصدر السابق ، ص 1/ 104 ، ابن الآبار ، التكملة ، 2 / 49 - 50 ترجمة132.

(46) الرعيني ، المصدر السابق ، ص 75 ؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص 173.

(47) ابن الابار، المصدر لسابق، 38/1 ترجمة110 ،2/ 72 ترجمة 201.

(48) المصدر نفسه،191/1- 192 ترجمة 628، 191/3 ترجمة 484.

(49) أبوبكر محمد بن خير الإشبيلي ،فهرسة ابن خير، تحقيق إبراهيم الأبيارى ، ط1 ،دار الكتاب المصري ،القاهرة، 1989م،ص 45-46؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص174.

(50) يوسف العريني ، المرجع السابق، ص 174.

(51) ابن الأبار،المصدر السابق، 4/ 189 ترجمة543.

(52) المصدر نفسه 2،/ 225 ترجمة625.

(53) حسين عبد العال ، المرجع السابق ، ص 154؛ محمدعبد الحميدعيسى ، تاريخ التعليم في الأندلس ، ط1، دار الفكر العربي ،1982م، ص 349 .

(54) الرعيني، المصدر السابق، ص32، 61؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص 175.

(55) المصدر نفسه،ص 148؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص175.

(56) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 175- 176.

(57) ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق ، 4 / 196 ترجمة 363

(58) المصدر نفسه ، 1 / 454 ترجمة674.

(59) الرعيني، المصدر السابق، ص15 ؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص 176- 177.

(60)أحمد بن مصطفي طاش كبرى زاده ،مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ،ط1، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، الهند،د.ت،1/ 425 ؛ محمد المنوني، حضارة الموحدين، ط1،دار توبقال للنشر والتوزيع،المغرب، 1989م، ص86.

(61) ابن الآبار، المصدر السابق،1/ 339 ترجمة1،1202/ 39 ترجمة 115.

(62) المصدر نفسه،1/ 350 ترجمة1246،/ 365 ترجمة 1305.

(63) المصدر نفسه، 2/ 79 ترجمة220 ؛ ابن عبد الملك المراكشي، المصدر السابق، 6/ 364 ترجمة964.

(64) المصدر نفسه،1/ 271 ترجمة937، 4/ 192 ترجمة548.

(65) محمد عيسى ، المرجع السابق ، ص 348 .

(66) ابن الأبار ، المصدر السابق، 1 / 132- 133 ترجمة398 .

(67) المصدر نفسه، 4/ 190 ترجمة544.

(68) المصدر نفسه، 4/ 44 ترجمة 128؛ حسين عبد العال ، المرجع السابق ، ص 155 .

(69) المصدر نفسه، 2/ 61 ترجمة 173؛ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق، 6/ 189 ترجمة 535.

(70) موفق الدين أبي العباس أحمد بن أبي أصـــــيبعة،عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق ابن الطحان، ط1، المطبعة الوهبية ، القاهرة، 1882م،2 / 129 - 131 ؛ يوسف العريني، المرجع السابق، ص177.

(71) ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق ، 6 / 22 ترجمة 51 ؛ أبو العباس أحمد بن محمد المقري، أزهار الرياض في أخبار عياض ، تحقيق مصطفى السقا وآخرون،مطبعة لجنة التأليف والترجمة ،القاهرة، 1940م، 3 / 29 .

(72) محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د.ت ، 1 / 651

(73) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية ،ط1،دارالكتب الحديثة ، القاهرة ، د.ت،ص 312 ؛ السيوطي، المصدر السابق، ص 260 .

(74) ابن الصلاح ، المصدر السابق ، ص 106 ؛ الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص 325؛ محمد بن لطفي الصباغ ، المرجع السابق ، ص 174 .

(75) عياض اليحصبي، الألماع ، ص 88 .

(76) السيوطي ،المصدر السابق، ص 261 .

(77) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 178 .

(*) ورد ذكر أنواع الإجازات في كتب علوم الحديث ، انظر على سبيل المثال : الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية ، ص 326 - 346 ، السيوطي ؛المصدر السابق ، ص 250 - 260 .

(78) السيوطي ،المصدر السابق ، ص 250 .

(79) علي بن محمد الجرجاني ، التعريفات ، بيروت ، د.ت ، ص 255 ؛ السيوطي ،المصدر السابق، ص ، 262.

(80) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 179.

(81) المرجع نفسه ، ص 180 .

(82) الرعيني، المصدر السابق، 17؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص 180.

(83) المصدر نفسه، ص22؛ يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 181 .

(84) ابن الأبار،المصدر السابق ،127/2 ترجمة4،329/ 191- 192 ترجمة547.

(85) السيوطي ،المصدر السابق، ص 265؛ يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 181 .

(86) ابن الآبار، المصدرالسابق،287/2- 288 ترجمة 1،256/828 ترجمة877 ؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص 181.

(87) ابن عبد الملك المراكشي، المصدر السابق،1/ 216- 217؛ يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 181 .

(88) ابن الأبار،المصدر السابق،2/ 23 ترجمة64، 4/ 174 ترجمة1،511/ 212ترجمة 695، 1/ 200 ترجمة 657.

(89) المصدر نفسه،2/ 96= 97 ترجمة262، 1/ 146 ترجمة453.

(90) المصدر نفسه،181/1 ترجمة 600.

(91) الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص 334؛عياض اليحصبي ، الإلماع ، ص 91؛ يوسف العريني،المرجع السابق،181-182.

(92) عياض اليحصبي ، الإلماع ، ص 90 ومابعدها ؛ ابن الصلاح ، المصدر السابق ، ص 100 .

(93) يوسف العريني، المرجع السابق،ص181.

(94) ابن الآبار، المصدر السابق،157/1ترجمة496، 157/1- 158ترجمة497.

(95) المصدر نفسه،1/ 184 ترجمة608.

(96) أبو جعفر بن إبراهيم بن الزبير،صلة الصلة القسم الأخير أصدره إ. ليفي بروفنسال ، معهد العلوم العليا المغربية ، الرباط ، 1973م،ص 149 - 150ترجمة300 .

(97) يوسف العريني ، المرجع السابق، ص 183 .

(98) ابن عبد الملك المراكشي ،المصدر السابق،308/1؛يوسف العريني، المرجع السابق،184.

(99) المصدر نفسه،1/ 489 وما بعدها.

(100) المصدر نفسه، 6/ 411- 412.

(101) المصدر نفسه،421/6- 422.

(102) لسان الدين بن الخطيب،الإحاطة في أخبار غرناطة،تحقيق محمدعنان،ط1،،مكتبة الخانجي، القاهرة،1977م،299/4-301.

(103) ابن عبد الملك المراكشي ،المصدر السابق،449/6.

(104) عياض اليحصبي ،الإلماع، ص 104؛ يوسف العريني ،المرجع السابق،ص 184- 185.

(105) ابن عبد الملك المراكشي ،المصدر السابق،207/6.

(106) المصدر نفسه، 1/ 454 ترجمة 674؛ ابن سعيد الاندلسي ،اختصار القدح المعلي في التاريخ المحلي ،تحقيق إبراهيم الأبياري ،ط2، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1980م، ص 120- 122 .

(107) ابن الأبار ، المصدر السابق ، 2 / 290 - 291 ترجمة 834 ؛ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق ، 4 / 179 ترجمة 329؛يوسف العريني، المرجع السابق، 185.

(108) ابن الصلاح ، المصدر السابق ، ص 105؛ابن جماعة، المصدر السابق، ص87.

(109) المصدر نفسه، ص 105؛ابن جماعة، المصدر السابق، 87.

(110) ابن الأبار، المصدر السابق، 229/4 ترجمة639، 4/ 238 ترجمة660، 3/ 162 ترجمة408.

(111) المصدر نفسه،273/1 ترجمة943، 1/ 277 ترجمة 954.

(112) المصدر نفسه،174/1ترجمة4،45/572 ترجمة 129. 55/4 ترجمة149.

(113) ابن الصلاح ، المصدر السابق ، ص 100 .

(114) ابن الأبار ،المصدر السابق، 3 / 157- 158 ترجمة397؛ يوسف العريني، المرجع السابق، ص186.

(115) ابن الزبير ، المصدر السابق ، ص 67- 68 ترجمة126 .

(116) المصدرنفسه، ص 68 ترجمة 126.

(117) ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق،217/1

(118) ابن الزبير ، المصدر السابق ، ص 68 ترجمة 126.

(119) المصدر نفسه، ص 68 ترجمة 126؛ابن الآبار، المصدر السابق،1/ 144ترجمة443.

(120) يوسف العريني، المرجع السابق، ص188.

(1121) الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص 316 ؛محمد بن لطفي الصباغ ، المرجع السابق ، ص 175 .

(122) محمد بن لطفي الصباغ ، المرجع السابق ، ص 175؛يوسف العريني، المرجع السابق، ص188.

(123) الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص 317 ؛عياض اليحصبي ، الإلماع ، ص 95 .

(124) حسين عبد العال ، المرجع السابق ، ص 144 ؛يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 189 .

(125) محمد بن لطفي الصباغ ، المرجع السابق ، ص 176 .

(126) يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 189 .

(127) محمد بن لطفي الصباغ ، المرجع السابق ، ص 176 .

(128) صلاح الدين المنجد " إجازات السماع في المخطوطات القديمة ، مجلة معهد المخطوطات العربية ، القاهرة ، 1955م، مج1 ، 2 / 232 .

(129) أبو عبد الله بن عمربن رشيد السبتي، ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة ، تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة ،الدار التونسية للنشر ،د.ت، 108/2؛ يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 189 -190 .

(130) ابن عبد الملك المراكشي ، المصدر السابق ، 5/ 638.

(131) أحمد بن يحيى الونشريسي،المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف د.محمد حجي، دار الغرب الإسلامي،1981م،11/ 167.

(132) ابن الخطيب، المصدر السابق، 4/ 300.

(133) المصدر نفسه،301/4وما بعدها؛ يوسف العريني ، المرجع السابق ، ص 190 .

(134) ابن عبد الملك المركشي، المصدر السابق ، 5/ 453 ترجمة 780 .

(135) ابن الزبير ، المصدر السابق،ص 68- 69 ترجمة126.